



سُمَاد مِصْر

إِيجِيْفِرْت
ش.م.م.

شركة خاصة لأحكام القانون ١٥٩ لسنة ٨١ - رأس المال المرخص به ثلاثة مليون جنيه - رأس المال المصدر ثمانية وأربعون مليون جنيه

محضر اجتماع الجمعية العامة الغير عادية

لشركة سُمَاد مِصْر - إِيجِيْفِرْت ش.م.م. المنعقد يوم الأحد الموافق ٢٠٢٣/٩/١٧

انه في يوم الأحد الموافق ٢٠٢٣/٩/١٧ وفي تمام الساعة الثالثة ونصف عصراً

- وبناء على الدعوة المعلن عنها بجريدة روز اليوسف بتاريخ ٢٠٢٣/٨/١٦ ، وجريدة العالم اليوم بتاريخ ٢٠٢٣/٨/١٦ (إخطار أول)، وبجريدة روز اليوسف بتاريخ ٢٠٢٣/٩/٣ ، وبجريدة العالم اليوم بتاريخ ٢٠٢٣/٩/٣ (إخطار ثان) لحضور اجتماع الجمعية العامة الغير عادية لشركة سُمَاد مِصْر - إِيجِيْفِرْت ش.م.م المقرر انعقادها الساعة الثالثة ونصف عصراً بالعنوان الكائن بالشقة رقم ١٠١ بالدور الأول فوق البدرورم والأرضي والميزانين بالعقار رقم ٣٢ شارع النور قسم الدقى- محافظة الجيزة تم حصر عدد الأسهم من واقع كشوف المساهمين وتبيّن عددها (٥٦٥٥٩١٢) سهم بالأصلية بنسبة ٥٨,٩١ %، وعدد (١٤٠٠٣) سهم بالإئابة بنسبة ١,٤٦ % بإجمالي عدد أسهم (٥٧٩٥٩١٦) سهم بنسبة ٦٠,٣٧ % من إجمالي عدد الأسهم البالغ عددها ٩,٦٠٠,٠٠٠ سهم وبذلك يكتمل النصاب القانوني لعقد اجتماع الجمعية العامة الغير عادية .

- رئيس الاجتماع السيد رئيس مجلس الادارة السيد / نازك فائق سامي حسن وبحضور السادة أعضاء المجلس وهم:-

العضو المنتدب- الرئيس التنفيذي - تنفيذى .

١- السيد / شريف ممدوح محمد كمال عبد الباقي.

عضو مجلس إدارة غير تنفيذى.

٢- المهندس / يوسف إبراهيم محمد يوسف

عضو مجلس إدارة غير تنفيذى.

٣- الأستاذة / شيرين ممدوح محمد كمال عبد الباقي

عضو مجلس إدارة غير تنفيذى - مستقل.

٤- السيد / شريف محمد علي أحمس

عضو مجلس إدارة غير تنفيذى - مستقل.

٥- السيد/ أحمد عبدالحميد خطاب

عضو مجلس إدارة غير تنفيذى - مستقل.

٦- السيد/ خالد فؤاد عبد الخالق متولي

- وبحضور الأستاذة/ ايمان لبان فلى مفوضة من مكتب محمود السلاوى المحاسب القانوني للشركة

وقد تم تعيين كلاً من:- الأستاذ/ أحمد عبد الحميد حامد (أمين سر الاجتماع).

- الأستاذ / ثروت احمد اليثى والأستاذ / حسين عبد الموجود عبد السلام (فارزا أصوات).



١

٣٢ شارع النور - الدقى - الجيزة ١٢٣٦١ ج.م.ع. ت: ٠٢٣٤٩١٣٦٠٦١

www.egyfert.com

ضرائب
ومستشارو
قانونيون



سُمَاد مِصْر

إيجي فرت
ش.م.م

شركة خاضعة لأحكام القانون ١٥٩ لسنة ٨١ - رأس المال المرخص به ثلاثة مليون جنيه - رأس المال المصدر ثمانية وأربعون مليون جنيه

- ولم يحضر مندوب عن الهيئة العامة للرقابة المالية.

- ولم يحضر مندوب عن الهيئة العامة للاستثمار.

وقد بدأ السيد رئيس مجلس الإدارة في مناقشة جدول الأعمال على النحو التالي:-

النظر في تعديل المادة (٢١) من النظام الأساسي للشركة:-

الموضوع :- عرض السيد/ رئيس الجلسة على السادة الحاضرين النظر في تعديل المادة (٢١) من النظام الأساسي للشركة وتم طرح البند للتصويت وتم الرفض عليه بالأغلبية بنسبة ٥٣,٨٣٪ من إجمالي عدد الأسهم الحاضرة في اجتماع الجمعية العامة الغير عادية.


القرار:-

وافق السادة الحاضرون بالأغلبية بعدم تعديل المادة (٢١) من النظام الأساسي للشركة.

وتم تقويض الأستاذ / سامح محمد السيد عبد الرحمن (متحالفي الشركة) من قبل الجمعية العامة الغير عادية في إنهاء جميع إجراءات اعتماد محضر الجمعية العامة الغير عادية بالهيئة العامة للاستثمار والتأشير في السجل التجاري.

رئيس مجلس الإدارة

مُصوّر عنده
إيصال لمى سلم



فارزا الأصلات

أمين السر

أقر أنا السيد / نازك فائق سامي حسن بصفتي رئيس الاجتماع بأني مسؤولاً مسئولاً قانونية كاملة عن صحة ما ورد في هذا المحضر من بيانات ووقائع وإجراءات انعقاد، وذلك في مواجهة الغير والمساهمين أو الشركاء بالشركة أو الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة ويقر بالاحتفاظ بجميع الوثائق والمستندات المؤيدة لما ورد بالاجتماع في مقر الشركة وأنفقها في إدخالها إلى أحكام القانون والنظام الأساسي للشركة وتعديلاته أو عقد الشركة وتعديلاته والالتزام بتقديمها عند طلبها.

المقر بما فيه رئيس الجلسة





(قطاع الشئون القانونية)

Legal Affairs Sector

الادارة المركزية لشئون التأسيس والشركات

اقر أنا /	سماح حمدى
بطاقة رقم :	٥٤٩٥١٨٤
بصفتي /	عضو مجلس
بان الثابت خلفه هو صورة طبق الأصل من محضر	
اجتماع (.....)	شركة سداد مصر "أيجيفرت"
المنعقد بتاريخ ٢٠٠٤ / ١٧	(صفحة - عدد النسخ) نسخة، وذلك تحت مسئوليتي
ودون أدنى مسئولية على الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة وبأتفى مفوض في تسليم وإسلام المحضر.	
وذلك بعد سداد الرسم المقرر وقدره (.....)	بموجب إيصال رقم (.....)
20 / /	20 / /
والملodم للهيئة بتاريخ :	
توقيع مقدم الطلب	
سماح حمدى	

"دون إخلال بحقوق المساهمين أو الشركاء في الشركة، فقد تم التصديق على هذا المحضر في حدود السلطة المقررة للهيئة بنص قانون شركات المساعدة وشركات التوصية بالأسماء والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر بالقانون رقم 159 لسنة 1981، وفي ضوء ما قدمته الشركة من مستندات وبيانات من الناحية الإجرائية فلسط دون التطرق إلى محتوى المحضر أو مضمون ما ورد فيه من قرارات، دون أدنى مسئولية على الهيئة في مواجهة المساهمين أو الشركاء في الشركة أو الغير عن مضمون ما ورد في المحضر من قرارات أو إجراءات أو بيانات".

ملاحظات الهيئة:



رئيس الفرع

مدير الادارة

المحامي

سماح حمدى
٢٠٠٤/٩/٢٥
F-ISS/B 01-09